



سياسة اختصاصات المدير المالي





المادة الأولى: التخطيط المالي الاستراتيجي ورسم الموازنات التقديرية

يتولى المدير المالي المسؤولية الكاملة والمباشرة عن رسم الخارطة المالية للجمعية من خلال إعداد الموازنات التقديرية السنوية التي تعكس الأهداف الاستراتيجية لمجلس الإدارة حيث يجب عليه التنسيق مع كافة الإدارات والأقسام لحصر احتياجاتهم التشغيلية والرأسمالية ودمجها في قالب مالي متكامل يضمن استدامة الموارد المالية وتوزيعها بكفاءة عالية على المشاريع الخيرية والبرامج التنموية كما يلتزم المدير المالي بمراقبة الانحرافات بين الإنفاق الفعلي والمقدر وتحليل أسبابها ورفع التقارير التصحيحية للإدارة العليا لضمان عدم تجاوز السقوف المعتمدة وتوفير البدائل التمويلية اللازمة في حالات الطوارئ المالية أو العجز المفاجئ بما يضمن استمرارية العمل الخيري دون انقطاع وتطوير سيناريوهات مالية لمواجهة الأزمات الاقتصادية المحتملة لضمان أمان الجمعية المالي.

المادة الثانية: إدارة التدفقات النقدية والرقابة على الحسابات البنكية

يشرف المدير المالي بشكل مباشر على إدارة السيولة النقدية والتدفقات المالية الواردة والصادرة لضمان توفر الأموال اللازمة لتنفيذ المشاريع في مواعيدها المحددة ويتولى مهام الإشراف على كافة الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية بما في ذلك متابعة الأرصدة اليومية والتأكد من سلامة التحويلات البنكية وتوافقها مع ضوابط الصرف الشرعية والنظامية كما يقع على عاتقه مسؤولية فتح وإغلاق الحسابات البنكية بناءً على قرارات مجلس الإدارة ومراجعة مذكرات التسوية البنكية شهرياً لضمان مطابقة الدفاتر المحاسبية مع الواقع البنكي الفعلي ومنع أي تلاعب أو ثغرات قد تؤدي إلى هدر أموال المتبرعين مع الالتزام التام بقواعد الرقابة الثنائية والمشاركة في التوافق والاعتمادات المالية المصرفية وضمان استثمار الفوائض النقدية في أوعية استثمارية آمنة تتوافق مع نظام الجمعيات.

المادة الثالثة: تطوير الأنظمة المحاسبية والتحول الرقمي المالي

يعد المدير المالي هو المسؤول الأول عن تطوير وتحديث النظام المحاسبي المتبع في الجمعية بما يتواءم مع المعايير المحاسبية الدولية المعتمدة والأنظمة الصادرة عن الجهات الإشرافية في المملكة حيث يجب عليه السعي نحو التحول الرقمي الكامل في كافة العمليات المالية لضمان سرعة استخراج البيانات ودقتها كما يشرف على تصميم وتطوير الدورة المستندية للجمعية بدءاً من طلب الصرف وحتى الأرشفة النهائية للمستندات وضمان ترابط الأنظمة المالية مع أنظمة المستودعات والموارد البشرية لتوفير رؤية مالية شاملة ودقيقة تساعد في اتخاذ القرارات الإدارية السليمة القائمة على لغة الأرقام والبيانات المحدثة لحظياً وتقليل الاعتماد على المعاملات الورقية لرفع كفاءة الأداء المالي والمحاسبي.



المادة الرابعة: الرقابة الداخلية ومنع الهدر وحماية الأصول

تندرج تحت اختصاصات المدير المالي مهمة وضع وتفعيل سياسات الرقابة الداخلية الصارمة التي تضمن حماية أصول وممتلكات الجمعية من الضياع أو التلف أو سوء الاستخدام حيث يجب عليه التأكد من تطبيق مبدأ فصل المهام وتوزيع الصلاحيات المالية بشكل يمنع تعارض المصالح أو انفراد شخص واحد بكامل الدورة المالية كما يتولى مهام الإشراف على جرد الخزائن والعهد المالية والمستودعات بصفة دورية وفجائية والتحقق من سلامة القيود المحاسبية المتعلقة بالأصول الثابتة واحتساب الإهلاكات السنوية بدقة ويعمل المدير المالي كحائط صد أمام أي محاولات للاختلاس أو التزوير من خلال المراجعة المستمرة والدقيقة لكافة المستندات والطلبات المالية قبل اعتمادها نهائياً لضمان سلامة الموقف المالي .

المادة الخامسة: إعداد التقارير المالية والقوائم الختامية والتدقيق

يلتزم المدير المالي بإعداد وتقديم التقارير المالية الدورية الشهرية والربع سنوية لمجلس الإدارة والمدير التنفيذي موضعاً فيها المركز المالي للجمعية وقائمة الأنشطة والتدفقات النقدية مع تقديم تحليل مالي وافٍ للنتائج المحققة كما يتولى التنسيق الكامل مع مكتب المراجع الخارجي المعتمد وتزويده بكافة البيانات والمستندات اللازمة لعملية التدقيق السنوي والرد على كافة الاستفسارات والملاحظات الواردة في رسالة الإدارة والعمل على معالجة كافة التوصيات الواردة فيها وتطوير النظام المالي بناءً على توصيات المراجع الخارجي لضمان صدور قوائم مالية ختامية تعبر بصدق وعدالة عن أداء الجمعية المالي أمام الجهات المانحة والمجتمع والجهات الرقابية الحكومية وتعزيز مبدأ الشفافية والإفصاح.

المادة السادسة: الامتثال للأنظمة الضريبية والزكوية واللوائح الوطنية

يتحمل المدير المالي مسؤولية ضمان امتثال الجمعية لكافة الأنظمة واللوائح المالية الصادرة عن الدولة بما في ذلك الأنظمة الضريبية المتعلقة بضريبة القيمة المضافة وضريبة الاستقطاع إن وجدت وكذلك متابعة التزامات الجمعية تجاه هيئة الزكاة والضريبة والجمارك والمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي حيث يجب عليه إعداد وتقديم الإقرارات الضريبية في مواعيدها النظامية لتجنب فرض أي غرامات مالية على الجمعية كما يتولى مهمة متابعة تحديث بيانات الجمعية المالية لدى البنوك والجهات الرسمية وضمان توافق كافة العمليات المالية مع أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والعمل كضابط اتصال مالي مع كافة الجهات الخارجية لضمان السلامة القانونية للجمعية.



المادة السابعة: إدارة المشتريات والعقود والتعاقدات مع الموردين

يشرف المدير المالي على كافة العمليات المتعلقة بالمشتريات والتعاقدات لضمان حصول الجمعية على أفضل الأسعار والجودة الممكنة بما يحقق كفاءة الإنفاق حيث يشارك في لجان فتح المظاريف والبت في العروض المالية للمشاريع الكبرى ويتولى مراجعة بنود العقود المالية المبرمة مع الموردين والمقاولين للتأكد من حفظ حقوق الجمعية المالية ووضع شروط جزائية واضحة في حالات الإخلال بالتنفيذ كما يتابع المدير المالي عمليات الدفع للموردين بناءً على مستخلصات الإنجاز الفعلي والتحقق من استكمال كافة المسوغات القانونية والمالية قبل تحويل المبالغ لضمان عدم وجود أي شبهة محاسبة أو هدر مادي في الصفقات التجارية وضمان تحقيق أعلى عائد مقابل التكلفة.

المادة الثامنة: قيادة الكوادر المالية وتطوير الكفاءات البشرية

يتولى المدير المالي مهمة قيادة وتوجيه الفريق المحاسبي والمالي في الجمعية من خلال توزيع المهام والمسؤوليات بناءً على الكفاءات والخبرات المتوفرة حيث يقع على عاتقه تقييم أداء المحاسبين بصفة دورية وتحديد احتياجاتهم التدريبية لتطوير مهاراتهم في التعامل مع الأنظمة المحاسبية الحديثة والتشريعات المالية المتغيرة كما يعمل على خلق بيئة عمل محفزة تقوم على الالتزام بالمهنية العالية والأخلاقيات المالية الرفيعة ويقدم الدعم الفني والاستشارات المالية لكافة إدارات الجمعية لمساعدتهم في فهم وتطبيق السياسات المالية المعتمدة بما يعزز من روح العمل الجماعي والوعي المالي الشامل داخل المؤسسة الخيرية لضمان قوة النظام المالي الداخلي.

الاعتماد

اعتمد مجلس الإدارة في اجتماع مجلس الإدارة رقم (١٦) بجلسته المنعقدة بتاريخ: الأربعاء ١٤٤٧/١٢/٣ هـ الموافق ٢٠٢٦/٥/٢٠م

رئيس مجلس الإدارة



د.توفيق بن عبدالعزيز السويلم